إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية

مشروع تنسيق التشريعات السيبرانية لتحفيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية

الاسكوا
الأمم المتحدة - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية

مشروع تنسيق التشريعات السيبرانية لتحفيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية

بيروت، ٢٠١٢

ملاحظة: طبعت هذه الوثيقة بالشكل الذي قدمت به ودون تحرير رسمي

المحتويات

تمهيد أ

مقدمة عامة حول إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية ج

الإرشاد الأول: الاتصالات الإلكترونية وحرية التعبير ١
الورقة البحثية الخلفية لإرشاد الاتصالات الإلكترونية وحرية التعبير ٣
مقدمة إرشاد الاتصالات الإلكترونية وحرية التعبير ٩
نص إرشاد الاتصالات الإلكترونية وحرية التعبير ١٩

الإرشاد الثاني: المعاملات الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية ٢٣
الورقة البحثية الخلفية لإرشاد المعاملات الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية ٢٥
مقدمة إرشاد المعاملات الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية ٣٣
نص إرشاد المعاملات الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية ٤٦

الإرشاد الثالث: التجارة الإلكترونية وحماية المستهلك ٥٥
الورقة البحثية الخلفية لإرشاد التجارة الإلكترونية وحماية المستهلك ٥٧
مقدمة إرشاد التجارة الإلكترونية وحماية المستهلك ٦٥
نص إرشاد التجارة الإلكترونية وحماية المستهلك ٧٦

الإرشاد الرابع: معالجة وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي ٨٣
الورقة البحثية الخلفية لإرشاد معالجة وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي ٨٥
مقدمة إرشاد معالجة وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي ٩١
نص إرشاد معالجة وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي ٩٩

الإرشاد الخامس: الجرائم السيبرانية ١٠٧
الورقة البحثية الخلفية لإرشاد الجرائم السيبرانية ١٠٩
مقدمة إرشاد الجرائم السيبرانية ١١٧
نص إرشاد الجرائم السيبرانية ١٣٣

الإرشاد السادس: حقوق الملكية الفكرية في المجال المعلوماتي والسيبراني ١٣٩
الورقة البحثية الخلفية لإرشاد الملكية الفكرية في المجال المعلوماتي والسيبراني ١٤١
مقدمة إرشاد الملكية الفكرية في المجال المعلوماتي والسيبراني ١٤٩
نص إرشاد الملكية الفكرية في المجال المعلوماتي والسيبراني ١٦٨

الملاحق ١٧٦
ملحق ١- قائمة بالتقارير الدولية والإقليمية ١٧٦
ملحق ٢- لائحة النصوص القانونية المتعلقة بالتشريعات السيبرانية
للدول الأعضاء في الإسكوا ١٨٠
ملحق ٣- قائمة مختارة من التشريعات السيبرانية في الدول الأجنبية ١٨٣
ملحق ٤- لائحة المراجع الفقهية ١٨٦
ملحق ٥- مراجع فقهية أجنبية ١٨٩

مسرد المصطلحات ١٩٢

تمهيد

يشهد المجتمع اليوم تطوراً متسارعاً لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كما يشهد تزايداً وتنوعاً في التطبيقات والخدمات الإلكترونية التي تعتمد الفضاء السيبراني أساساً لها. ولأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أصبحت الركيزة الأولى لبناء مجتمع المعرفة ولبنة أساسية في نموه وازدهاره، يتطلع العديد من الدول اليوم، المتقدمة منها أو النامية، إلى بناء مجتمع معرفي جديد يعتمد على التنوع الاقتصادي، وعلى الابتكار والإبداع، وكذلك على التبادل المعرفي والفكري في المجالات الحيوية المختلفة.

لقد بينت التجارب العالمية والإقليمية أن بناء مجتمع معرفي مستدام يحتاج إلى بيئة قانونية وتنظيمية للفضاء السيبراني. وتُعتبر التشريعات السيبرانية التي تضع الأطر الناظمة لاستخدام الفضاء السيبراني وتعالج المسائل القانونية الناجمة عن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها المختلفة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ركيزة أساسية للبيئة التمكينية الضرورية لمجتمع المعرفة.

وبهدف المساهمة في تطوير البيئة التمكينية لبناء مجتمع المعرفة في المنطقة العربية، أدرجت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) موضوع التشريعات السيبرانية في قائمة اهتماماتها منذ عام ٢٠٠٧، ونظمت في هذا الإطار عدداً من الأنشطة لعل أهمها مشروع «تنسيق التشريعات السيبرانية لتحفيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية» الذي يموله صندوق التنمية في الأمم المتحدة والذي بدأت الإسكوا بتنفيذه عام ٢٠٠٩. وقد أعدت الإسكوا في إطار هذا المشروع «إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية» التي تغطي ستة محاور أساسية هي: الاتصالات الإلكترونية وحرية التعبير، والمعاملات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، والتجارة الإلكترونية وحماية المستهلك، ومعالجة البيانات ذات الطابع الشخصي، والجرائم السيبرانية، والملكية الفكرية في المجال المعلوماتي والسيبراني.

وقد جاء إعداد هذه الإرشادات استجابة لتطلعات المنطقة العربية في التحول إلى مجتمع المعرفة، ولجسر الثغرة القانونية الموجودة في دول المنطقة في مجال التشريعات السيبرانية. وتجدر الإشارة إلى أن جميع دراسات وأنشطة الإسكوا في مجال التشريعات السيبرانية أوصت بضرورة إعداد حزمة متكاملة من هذه التشريعات لتكون أداة مساندة للدول العربية في وضع قوانينها السيبرانية من ناحية، وأساساً للمواءمة والمجانسة فيما بين التشريعات السيبرانية في المنطقة العربية من ناحية أخرى.

وتم إعداد وصياغة هذه الإرشادات بالاعتماد على التجارب الدولية والإقليمية في مجال التشريعات السيبرانية، وخاصة تجربة المفوضية الأوروبية، وبعد الاطلاع على العديد من المراجع العلمية والبحثية والفقهية في هذا المجال. وتجدر الإشارة إلى أن المسودة الأولية لهذه الإرشادات نوقشت خلال اجتماع خبراء خصص لهذا الغرض وضم مجموعة من الخبراء من معظم الدول العربية. وقد أخذت الملاحظات التي أبداها الخبراء بعين الاعتبار عند صياغة النسخة النهائية من الإرشادات.

إن إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية هي ثمرة جهد مشترك ضمن إطار المشروع المذكور أعلاه. فقد أوصت اللجنة الاستشارية العليا للمشروع، والتي ضمت عدداً من المؤسسات الإقليمية العاملة في مجال التشريعات السيبرانية، بإعداد حزمة متكاملة من الإرشادات للتشريعات السيبرانية. وقد تعاونت الإسكوا في إعداد هذه الإرشادات مع الخبير الدولي السيد وسيم حرب وفريق عمله.

وقام فريق عمل من شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتنفيذ مشروع الإسكوا للتشريعات السيبرانية خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢، وذلك بإدارة السيدة نبال إدلبي رئيسة قسم تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الشعبة، وبمشاركة كل من السيد جورج يونس والسيدة ميرنا بربر والسيدة هانيا الدياسي، وبدعم من السيد يوسف نصير المدير السابق للشعبة والسيد حيدر فريحات مديرها الحالي.

لقد أعدت الإسكوا هذه الإرشادات ليستعين بها المشرعون عند صياغة التشريعات السيبرانية، وليستفيد منها أصحاب القرار في الوزارات والمؤسسات الحكومية من أجل وضع قوانين جديدة أو تعديل القوانين النافذة، وليعتمد عليها القضاة والمحامون في معالجة المسائل القانونية المتعلقة بالفضاء السيبراني. وتتمنى الإسكوا أن يستفيد من هذه الإرشادات أيضاً الأكاديميون والباحثون والطلاب المهتمون بتنظيم الفضاء السيبراني، وكذلك الأفراد الذين يحلمون بأن يصبح الفضاء السيبراني فضاء آمناً وموثوقاً.

وأخيراً تأمل الإسكوا في أن تساهم هذه الإرشادات بتحفيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية.

مقدمة عامة حول إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية

لقد دخلت الدول العربية إلى عالم تشريع الفضاء السيبراني متأخرة بعض الشيء عن الدول الغربية، كما هو حال دول العالم الجنوبي عموماً، خاصة وأن بناء مجتمع المعلومات فيها قد أخذ فترة من الزمن، في حين بدأت مسيرته فعلياً في الدول المتقدمة في مطلع التسعينات. يضاف إلى ذلك أن الاعتماد على شبكات وأنظمة الحاسوب في المعاملات والتجارة وفي مجال القطاع العام ولدى المؤسسات والأفراد في الدول العربية، ليس بنفس الحجم الذي هو عليه في دول العالم الشمالي.

وعلى الرغم من ذلك، فإن استعمال أجهزة وأنظمة الحاسوب أخذ يتزايد يوماً بعد يوم في الدول العربية، وبالتالي ازدادت الحاجة إلى تنظيم قانوني لاستعمال هذه الأنظمة لاسيما بعد أن واكب القطاع الخاص والأفراد التطوّر وبدأ استعمال شبكة الإنترنت الفعلي لأجل القيام بعمليات مصرفية، أو معاملات وتعاقد عن بعد، أو حتى كتابة المدونات. لذا فإن المشرِّع في الدول العربية وجد أن توفر القوانين المُنظِّمة لموضوع الفضاء السيبراني يشكل ضرورة من الناحية القانونية بالنسبة للتعاملات بين الأفراد والمؤسسات، ومثال على ذلك الإثبات الإلكتروني والتعاقد والمراسلات والحد من الجرائم السيبرانية. وتُضاف إلى ذلك العوائق أمام التعاملات بين أفراد ومؤسسات عربية ونظيرتها في الدول الغربية حيث يتطلب مثل هذا التعاون وجود قواعد قانونية متوافقة بالحد الأدنى.

أمام هذا الغياب في التشريع السيبراني في الدول العربية، قامت بعض الدول في بداية الأمر باقتباس قوانين بعض الدول الأوروبية ومحاولة ملاءمتها مع الواقع القائم في الدول العربية المعنية لإقرار هذه القوانين، وقد تم أيضاً الاسترشاد بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية والنماذج القانونية لمنظمات دولية مثل الأونيسترال UNCITRAL في ورشة التشريع العربية. وتختلف المقاربات التشريعية في الدول العربية لناحية تقنين مواضيع الفضاء السيبراني، ويتلخص ذلك بما يلي:

أ- وضع قانون خاص بكل موضوع من مواضيع الفضاء السيبراني[1].

ب- تعديل القوانين القائمة والسارية المفعول وإضافة مواد أو فصول عليها تتعلق بالفضاء السيبراني[2]. وتبين أن هذه الطريقة لا تلبي الحاجة التشريعية حيث اقتصر الأمر على بعض المواضيع مثل قانون حماية حق المؤلف، والإثبات الإلكتروني اللذين تم تناولهما ضمن إطار قوانين الإجراءات وأصول المحاكمات المدنية.

ج- وضع قانون موّحد يشمل مختلف مواضيع الفضاء السيبراني، ويكون نصاً واحداً مقسماً إلى أبواب يتعلق كل منها بموضوع من مواضيع الفضاء السيبراني.

١- اهتمام الإسكوا بالتشريعات السيبرانية

تعتبر التشريعات السيبرانية مكوناً أساسياً من مكونات البيئة التنظيمية والقانونية اللازمة لتطوير مجتمع المعلومات، كما تشكل عنصراً هاماً لتوفير الثقة بالخدمات الإلكترونية وتأمين الحماية لمستخدمي الفضاء السيبراني. ومن هذا المنطلق، وبهدف تعزيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية والمساهمة في تحفيز التكامل الإقليمي، بدأ اهتمام اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) بتطوير التشريعات السيبرانية Cyber Laws كونها تشكل عنصراً أساسياً من عناصر البيئة التمكينية لمجتمع المعلومات ولبناء الاقتصاد المبني على المعرفة.

قامت منظمة الإسكوا منذ عام ٢٠٠٧ بإعداد عدة دراسات حول وضع التشريعات السيبرانية في الدول العربية[3]. كما قامت بتنظيم عدة اجتماعات خبراء لمناقشة هذه الدراسات وتحديد احتياجات المنطقة من أجل تحسين وضع التشريعات السيبرانية. وقد بينت جميع هذه الأنشطة الحاجة إلى إعداد إرشادات توجيهية للتشريعات السيبرانية لتطوير وتنسيق التشريعات السيبرانية في المنطقة العربية والتي من شأنها أن تساعد الحكومات العربية على سن أو تعديل تشريعاتها لتنظيم كل ما يتعلق بالفضاء السيبراني. كما أوضحت الدراسات واجتماعات الخبراء أهمية تنسيق التشريعات السيبرانية فيما بين بلدان المنطقة العربية من أجل تحسين التجارة الإلكترونية البينية ومواجهة الجرائم السيبرانية وبناء اقتصاد إقليمي مبني على المعرفة. وبناء على ذلك باشرت الإسكوا عام ٢٠٠٩ بإعداد وتنفيذ مشروع **"تنسيق التشريعات السيبرانية لتحفيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية"**[4] للاستجابة لاحتياجات المنطقة العربية في مجال التشريعات السيبرانية.

يتضمن مشروع الإسكوا إعداد دراسات لتحديث وضع التشريعات السيبرانية في المنطقة العربية[5]، وصياغة إطار عام لتحسين وضع التشريعات السيبرانية في المنطقة العربية[6]. ومن أهم دراسات ومخرجات المشروع هذه الدراسة

التي تهدف إلى إعداد حزمة إرشادات للتشريعات السيبرانية تغطي ست محاور أساسية لتنظيم الفضاء السيبراني. ويتضمن مشروع الإسكوا كذلك تنظيم اجتماعات خبراء لمناقشة الدراسات الناتجة عنه، وتنظيم ورشات عمل للتوعية بناء القدرات على استثمار إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية. كما يتضمن تقديم خدمات استشارية للدول الأعضاء في الإسكوا والبلدان العربية الأخرى من أجل تطوير تشريعاتهم السيبرانية مع الأخذ بالاعتبار إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية. وبهدف ضمان استمرارية العمل على تطوير التشريعات السيبرانية في المنطقة تضمن مشروع الإسكوا إنشاء شبكة افتراضية للنقاش والحوار بحيث تشكل هذه الشبكة اللبنة الأساسية لتبادل المعرفة وأداة لاستدامة المشروع.

تسعى الإسكوا من خلال هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى وضع أطر إرشادية خاصة بمواضيع الفضاء السيبراني، وتسمح للدول التي لم تسن قوانين تتعلق بالفضاء السيبراني أو ترى أن قوانينها بحاجة للتحديث من جهة والإكمال من جهة أخرى أن تسير في هذا الاتجاه. وتغطي هذه الإرشادات المواضيع التالية المتعلقة بالفضاء السيبراني: ١- الاتصالات الإلكترونية وحرية التعبير، ٢- المعاملات الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية، ٣- التجارة الإلكترونية وحماية المستهلك، ٤- معالجة وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، ٥- الجرائم السيبرانية، ٦- الملكية الفكرية في المجال المعلوماتي والسيبراني.

إن هذه المقاربة في صياغة الإرشادات اعتمدت أسلوب التقنين المنفصل لمواضيع الفضاء السيبراني وذلك بغية توفير الحد الأقصى من الوضوح. وتقتضي الإشارة إلى أن إعداد الإرشادات التوجيهية تم بالاعتماد على أعمال بحثية تناولت مجموعة من السوابق والأدبيات التي عالجت بشكل أو بآخر، موضوع الفضاء السيبراني، سواء كانت اتفاقيات إقليمية أو قرارات وإرشادات وتوصيات إقليمية، أم تشريعات عربية وأجنبية، إضافة إلى المراجع الفقهية العربية والأجنبية.

في ضوء ما وفرته نتائج الأعمال البحثية، جرى إعداد الفهارس الموضوعية الستة، وقد تم الاستئناس بالإرشادات الأوروبية المتصلة بهذه المواضيع وكذلك ببعض النصوص القانونية القائمة في دول من العالم الشمالي، مع الأخذ بعين الاعتبار ما هو قائم في دول الإسكوا من تشريعات تتعلق من قريب أو من بعيد بالمواضيع الستة المختارة.

٢- منهجية إعداد إرشادات الإسكوا للتشريعات السيبرانية

تولي الإسكوا اهتماماً خاصاً للتجارب الدولية والإقليمية المتراكمة في مجال التشريعات السيبرانية وبخاصة تجربة الاتحاد الأوروبي والتي نتج عنها إصدار عدد من التوجيهات والإرشادات تشمل مواضيع الفضاء السيبراني لدول الاتحاد الأوروبي، كما تولي كذلك اهتماماً بالتجارب العربية سواء منها الإقليمية أو الوطنية. وبناء عليه اعتمدت في إعداد هذه الإرشادات على:

١) التجارب والأنشطة الدولية المنظمة للفضاء السيبراني[٧]، وأهمها: الاتفاقيات الإقليمية، والإرشادات والتوصيات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي والقرارات الصادرة عن مجلس الأمم المتحدة والمجلس الأوروبي والاتحاد الدولي للاتصالات بالإضافة إلى القوانين الدولية النموذجية في هذا المجال؛

٢) التجارب والأنشطة العربية المتعلقة بالفضاء السيبراني[٨]، وأهمها: النصوص القانونية ومشاريع القوانين التابعة للدول العربية الأعضاء في الإسكوا؛ والقرارات والقوانين النموذجية الصادرة من جامعة الدول العربية والأنشطة والتجارب التي قامت بها ضمن هذا النطاق؛

٣) مختارات من تشريعات وطنية من مختلف الدول الأجنبية[٩] التي نظمت المعاملات الإلكترونية وبخاصة منها التشريعات الأميركية، الفرنسية، البلجيكية، السويسرية، البريطانية، الكندية، الأسترالية والتشريعات الخاصة ببعض دول آسيا الوسطى؛

٤) أهم المراجع الفقهية العربية والأجنبية[١٠] التي تناولت التنظيم القانوني للفضاء السيبراني.

وكانت حصيلة أعمال الجمع على الشكل التالي:

- بلغ عدد الاتفاقيات الإقليمية والإرشادات الأوروبية والتنظيمات والقرارات والقوانين النموذجية ٥٧ نصاً؛
- بلغ عدد التشريعات الأجنبية ٥٢ نصاً؛
- بلغ عدد التشريعات العربية ٩٣ تشريعاً عربياً.

وقد تم الاسترشاد بالمراجع الفقهية العالمية العائدة لمؤلفين مشهود لهم في الأوساط المعلوماتية وأبرزها:

- Droit de L'internet, André Lucas

- Droit de L'informatique et Des Télécommunications, Jérôme Huet - Herbert Mais.

- Le droit de l'Internet : Lois, contrats et usages de Vincent Fauchoux, Pierre Deprez, et Jean-Michel Bruguière (Broché - 22 janvier 2009).

- Droit de l'Informatique, Vivant (M.) Lamy, 1998.

- Philosophie du droit d'auteur "On Line", Internet saisi par le Droit, Travaux de l'A.F.D.I.T, - Gautier (P.-Y), Editions des Parques, 1997.

- Business et Droit d'Internet, The Best of Mc Graw Hill, Hance (O.), 1996.

- Guerres dans le cyberspace, Services secrets et Internet, Guisnel (J.), Editions La Découverte, 1995.

- The Law of Electronic Commerce, EDL, E-mail, and Internet: Technologie, Proof and Liability, Wright (B.), 2nd Ed.,Boston, Little, Brown and Company, 1995.

- Traité de la propriété littéraire et artistique, Lucas (A) et Lucas (H), Paris, Litec, 1994.

- Lucas (A.), Résumé des débats du colloque: "Program copyright and moral rights: a culture clash?" Symposium de l'OMPI, Paris 1994: Computer and Law and Security report, 1994.

- Computers and the English Law of Evidence, Law, Computers & Artificial Intelligence, Hirst (M.), 1992.

- Bensoussan (A.) Contributions théoriques au droit de la prévue dans le domaine informatique: Aspects techniques et solutions juridiques, Gaz.Pal., 1991, 2.

- Bensoussan (A.), Le commerce électronique sur les autoroutes de l'information, Cahiers Juridiques et Fiscaux de l'Exportation, No 296/.

وبعد الانتهاء من تجميع المعلومات تمّت مقارنة التشريعات الدولية والإرشادات الأوروبية بالتشريعات العربية وتحليلها لرصد واستخلاص نقاط القوة والضعف الموجودة في هذه التشريعات. فكان التركيز على:

أ- وجود تشريعات وطنية خاصة تنظم الفضاء السيبراني؛
ب- مدى شمولية التشريعات للمواضيع الستة المذكورة أعلاه.

٣- طريقة البحث

تم البحث عن المعلومات والنصوص القانونية المطلوبة من خلال الاعتماد على وسيلتين أساسيتين، هما:
- البحث عبر شبكة الإنترنت؛
- البحث عبر المكتبات الورقية.

شمل البحث عبر شبكة الإنترنت، الاتفاقيات الدولية والإقليمية والإرشادات الأوروبية الخاصة بموضوع التشريعات السيبرانية، والتشريعات الأجنبية، بالإضافة إلى المراجع الفقهية العالمية والإقليمية، وذلك من خلال رصد المواقع الخاصة بالمصادر الأساسية للجهات الرسمية المعنية. ومن أهم المصادر المعتمدة:

الموقع الخاص بالاتحاد الأوروبي:
http://eur-lex.europa.eu
الموقع الخاص بالمجلس الأوروبي:
http://www.coe.int
الموقع الخاص باللجنة الأوروبية للعدالة:
http://ec.europa.eu/justice
الموقع الخاص بالأمم المتحدة:
http://www.un.org
الموقع الخاص بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي:
http://www.uncitral.org
الموقع الخاص بمنظمة التعاون والتنمية والاقتصاد :
http://www.oecd.org
الموقع الخاص بالبنك الدولي:
http://www.worldbank.org
الموقع الخاص بوزارة العدل للولايات المتحدة:
http://www.cybercrime.gov
الموقع الخاص الرسمي لتشريعات فرنسا:
http://www.legifrance.gouv.fr
الموقع الخاص بالتشريعات الأمريكية:
http://www.uscode.house.gov , www.law.cornell.edu
الموقع الخاص بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية:
http://www.wipo.int

بالإضافة إلى مواقع أخرى خاصة بوزارات العدل العربية، ووزارات التجارة والاتصالات الأجنبية والعربية.

شمل البحث عبر المكتبات الورقية، المكتبات المتوفرة التالية: مكتبة الدكتور وسيم حرب، مكتبة المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، مكتبة الجامعة الأمريكية، مكتبة الجامعة العربية، مكتبة جامعة القديس يوسف.

٤- الوضع العام للتشريعات السيبرانية في المنطقة العربية

تبين دراسات الإسكوا وتحديث هذه الدراسات[١١] والذي أجري خلال الفترة الأولى من تنفيذ مشروع "تنسيق التشريعات السيبرانية لتعزيز مجتمع المعرفة في المنطقة العربية"[١٢] تزايد الاهتمام في المنطقة بالتشريعات السيبرانية وفي تطبيقها أيضاً. فقد شهدت السنوات الأخيرة إقرار عدد لا بأس به من التشريعات السيبرانية ومنها قانون المعاملات الإلكترونية في قطر في عام ٢٠١٠، وقانون الجرائم الإلكترونية في الأردن عام ٢٠١٠، وكذلك قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة في الجمهورية العربية السورية في عام ٢٠١٠.

تبين أثناء أعمال البحث أن معظم البلدان العربية، عملت على إصدار تشريعات خاصة وإقرار نظام للتعاملات الإلكترونية تهدف إلى ضبط التعاملات والتواقيع الإلكترونية وتنظيمها وتوفير الإطار التنظيمي لها، وذلك لإضفاء الحجية عليها، حيث تتم معاملة المستند الإلكتروني - متى توافرت فيه الشروط والمواصفات المطلوبة نظاماً - معاملة المستند الورقي المكتوب، لجهة ترتب الآثار النظامية عليه، وقبول حجيته في الإثبات وغير ذلك من الأمور النظامية التي

يتطلبها الوضع حتى يتم قبول هذه التعاملات والاعتماد عليها كوسيلة جديدة من وسائل التعامل. ويشمل نظام التعاملات الإلكترونية جميع المعاملات الإلكترونية.

وتجدر الإشارة إلى أن عدداً من الدول دمجت قانوني المعاملات والتجارة الإلكترونية في قانون واحد مثل الأردن والسعودية وعمان، بينما ذهبت بعض الدول الأخرى مثل البحرين وقطر والسودان إلى دمج التوقيع والمعاملات والتجارة الإلكترونية في قانون واحد. ومن المفيد الإشارة هنا إلى أن معظم قوانين المعاملات والتجارة الإلكترونية في المنطقة العربية لم تتضمن بنوداً خاصة بالدفع الإلكتروني والاستثناء على ذلك هو في اليمن ولبنان، حيث صدر في اليمن قانون خاص بالعمليات المصرفية الإلكترونية، أما في لبنان فقد أصدر مصرف لبنان المركزي العديد من القرارات التي تنظم عمليات الدفع الإلكتروني والصيرفة الإلكترونية.

كما تبين الدراسات التي قامت بها الإسكوا حول وضع التشريعات السيبرانية أن هناك عدداً قليلاً من البلدان العربية التي نظمت الجرائم التي تحدث خلال شبكة الإنترنت، بحيث أصدرت تشريعات خاصة تقضي بمكافحة الجرائم السيبرانية والمعلوماتية، ومنها دبي والسعودية والسودان والأردن. وعمدت بلدان على إلى تعديل تشريعاتها الجزائية لتشمل جرائم الحاسوب، مثال سلطنة عمان التي قامت بإصدار قانون تعديل قانون الجزاء العام[١٣] وإضافة مادة مكررة تتعلق بجرائم الحاسوب؛ بالإضافة إلى قيام بعض البلدان بإصدار عدة قرارات وتنظيمات إدارية في هذا المجال، وخاصة في مصر[١٤] ولبنان[١٥].

وتكاد تكون القوانين الخاصة بحماية البيانات الشخصية في الفضاء السيبراني شبه معدومة في منطقة الإسكوا فما عدا قانون صادر عن مركز التجارة العالمي في دبي لا يوجد أي قانون خاص بهذا المجال. أما دول شمال أفريقيا فقد أصدرت كل من تونس والمغرب قوانين خاصة بحماية البيانات الشخصية.

أما فيما يتعلق بموضوع حماية الملكية الفكرية، فقد عمدت بعض البلدان العربية إلى تطبيق أحكام قوانين حقوق المؤلف الخاصة، والبعض الآخر إلى تعديل قوانينه المعتمدة لتشمل حماية حقوق المؤلف عبر شبكة الإنترنت وحماية البرامج والحاسوب، أو من خلال إصدار نصوص تنظيمية خاصة لحماية البرامج والحاسوب، مثال تعميم صادر عام ٢٠٠٦ لحماية برامج المعلوماتية ومكافحة القرصنة في لبنان. ولا بد من الإشارة، ضمن هذا المجال، إلى أن جامعة الدول العربية قامت بإصدار القانون العربي الاسترشادي للإثبات بالتقنيات الحديثة[١٦]، حيث تناول أحكاماً حول حجية الكتابة والمحرّرات والتواقيع الإلكترونية، والهيئة المختصّة، ووجهة التوثيق الإلكتروني المنظمة لشهادات التوثيق الإلكتروني والجرائم المرتكبة في هذا المجال وعقوباتها. وتبنت جامعة الدول العربية أيضاً عام ٢٠٠٣، بقرارها رقم ٤١٧، قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية أنظمة المعلومات[١٧] وما في حكمها.

وبالرغم من هذه الجهود الواعدة، فإن هذه التشريعات السيبرانية فيما بين الدول العربية ما زالت غير متجانسة، مما يعقد القيام بالتعاملات الإلكترونية عبر الحدود على الرغم من أهمية هذه التعاملات لتطوير الاقتصاد العربي وتعزيز مجتمع المعلومات العربي.

هوامش

١- صدر قانون خاص لتنظيم المعاملات الإلكترونية في جميع الدول العربية باستثناء العراق ولبنان وفلسطين والكويت التي هي بصدد إعداد ودراسات لمشاريع قوانين في هذا المجال.

٢ – قامت سلطنة عمان بإصدار مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠١/٢٧ يقضي بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء العماني وذلك بإضافة المادة ٢٧٦ مكرر وهي تتضمن أحكاما حول جرائم الحاسوب. قامت دبي بإصدار قانون رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية (١٩٩٢)- مثال المادة ١٧ لتتناسب وأحكام الإثبات الالكتروني.
قامت فلسطين أيضا بتعديل قانون البيانات في المواد المدنية والتجارية رقم (٤) لسنة ٢٠٠١م – المادة ١٩ ليشمل الإثبات عبر البريد الالكتروني.

٣- نماذج التشريعات السيبرانية في منطقة الإسكوا، E/ESCWA/ICTD/2007/8

٤- http://isper.escwa.un.org/FocusAreas/CyberLegislation/Projects/tabid/161/language/en-US/Default.aspx

٥- دراسات المشروع الخاصة بوضع التشريعات السيبرانية في المنطقة العربية (٤ دراسات شارك بإعدادها كل من: د. يونس عرب، د. عمر الشريف، د. سامي شرف، د. حسين الغافري).

٦- دراسة "نحو الانفتاح على التواصل مع الواقع القانوني للفضاء السيبراني في المنطقة العربية"، إعداد الدكتور عبد الحي السيد، ٢٠١١.

٧ – تراجع لائحة الاتفاقيات الإقليمية والإرشادات الأوروبية – ملحق رقم ١.

٨ – تراجع لائحة التشريعات العربية – ملحق رقم ٢.

٩ – تراجع لائحة تشريعات الدول الأجنبية – ملحق رقم ٣.

١٠ – تراجع لائحة المراجع الفقهية العربية والأجنبية المجمعة على الإنترنت ومن المكتبات الورقية – ملحق رقم ٣.

١١- دراسات المشروع الخاصة بوضع التشريعات السيبرانية في المنطقة العربية (أربع دراسات شارك بإعدادها كل من: د. يونس عرب، د. عمر الشريف، د. سامي شرف، د. حسين الغافري).

١٢- http://isper.escwa.un.org/FocusAreas/CyberLegislation/Projects/tabid/161/language/en-US/Default.aspx

١٣- مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠١/٢٧ يتعلق بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء العماني، إضافة المادة ٢٧٦ مكرر حول جرائم الحاسوب.

١٤- قرار وزاري بإنشاء إدارة متخصصة لمكافحة جرائم الحواسيب والشبكات بوزارة الداخلية تسمى "إدارة مباحث مكافحة جرائم الحاسبات الإنترنت".

١٥- تعميم رقم ٤ تاريخ ٢٠٠٦/٠٥/٢٥ يتعلق بحماية برامج المعلوماتية ومكافحة القرصنة في لبنان.

١٦- القانون العربي الاسترشادي للإثبات بالتقنيات الحديثة، اعتمده مجلس وزراء العدل العرب بقرار رقم ٧٧١/د٢٤ – ٢٠٠٨/١١/٢٧.

١٧ – قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنيات المعلومات وما في حكمها، اعتمده مجلس وزراء العدل العرب في دورته التاسعة عشرة بقرار رقم ٤٩٥ – د١٩– ٢٠٠٣/١٠/٨، ومجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الحادية والعشرين بالقرار رقم ٤١٧– د٢١/٢٠٠٤.